٢

هذا كتاب [illegible] لعلى قوشجى

حاشية [illegible] على الشرح

B.M

(12)

٢

١٥٢٠

THE BRITISH LIBRARY
ORIENTAL AND INDIA OFFICE COLLECTIONS

الى هو ركاتها كتب البصر الى المحسوسات واذا شهد
هذا فتعقل معنى الابتداء معنى لم تتعلق بغيره كالتشبيه
فذلك المعنى اذا لاحظه العقل قصدا او بالذات كان مستقلا
بالمفهومية صالحا لان يحكم عليه كما تقول الابتداء
معنى اضافي وبكما تقول ما يبحث عنه معنى الابتداء
ويلزمه ادراك متعلقه تبعا او بالعرض اجمالا وهو بهذا
الاعتبار مدلول لفظ الابتداء وكذلك بعد ملاحظته على
هذا الوجه ان تقيده بمتعلق مخصوص فتعقل ابتداء السير
البصرة ولا يخرجه ذلك عن الاستقلال واذا لاحظه العقل
من حيث انه اله بين السير والبصرة وجعله آلة لمعرفة
حالهما ومرآة تعرف هو بينهما من هيئة الانضمام والارتباط
كان غير مستقل بالمفهومية وغير صالح لان يحكم عليه او به
وهو بهذا الاعتبار مدلول لفظة من وهذا ما ذكره ابن
الحاجب في الايضاح حيث قال الضمير في ما دل على معنى
في نفسه وهو يرجع الى المعنى اي ما دل على معنى باعتباره في

باعتباره في نفسه وبالنظر اليه لا باعتبار امر خارج عنه
ولذلك قيل الحرف ما دل على معنى في غيره اي حاصل في غيره
اي باعتبار متعلقه لا باعتباره في نفسه فعند انتفاء الـ
ذكر متعلق الحرف انما وجب ليتحصل معناه في الذهن اذ لا
يمكن ادراكه الا به وبادراك متعلقه وهو آلة لملاحظته لا لان
الواضع اشترط في دلالته على معناه الافرادي ذكر متعلقه
ولعله يشترط ذلك لانه لا يمكن فهم معناه والحكم عليه وبه
في نفسه فانه لا يرجع الى طائل وايضا فحيث لا دليل
على هذا الاشتراط في الحروف سوى التزام ذكر المتعلق في
الاستعمال وهو مشترك بينها وبين الاسماء اللازمة الاضافة
فالفرق الذي ذكره بان ذكر المتعلق في الحروف لاجل
الدلالة وفي تلك الاسماء لتحصيل الفائدة التي هي الوصل
تحكم بحت فاما بيان عموم الوضع في كلمة من فهو ان الواضع
تعقل معنى الابتداء مطلقا وهو امر مشترك بين [illegible]
المختصة لا يمكن فهمها الا بذكر متعلقاتها تبعا ووضع لفظة من له اي

قوله باعتباره في نفسه اشارة الى انه في نفسه بمعنى الباء السببية ودفع سؤال وارد على رجوع الضمير الى المعنى وهو انه اذا رجع الضمير الى المعنى يلزم ظرفية الشيء لنفسه بانه في بمعنى الاعتبار فلا يكون للظرفية حتى يلزم المحذور

في الحاشية الصغيرة ان زيدا يريد به الذات وهي امر مستقل
بنفسه لا يقتضي ارتباطا بغيره والقائم اريد به لا يقتضي
مفهومه الذي يقتضي ارتباطا بغيره قيل وايضا النسبة عبارة
عن الثبوت وهو وصف للمحمول لانه الثابت للموضوع فاذا
كان وصفا له ينبغي ان يضاف اليه لا ليعلم بمفهوم مركبا اه
اقل ان المفهوم الصريح من هذا الكلام هو المعنى الثاني كما يدل
عليه ما تسمع من النحاة واما المعنى الاول فانما يفهم منه التزاما
الا انه لو قصد منه هذا المعنى الاول فانما يقصد المدلول الالتزامي
الالتزامي لا للمفهوم الصريح اذ لا دخل القصد في صلاحية للفهوم
وجه ما ذكره الشيخ نوع انحراف فتأمل [illegible]
منه ان دلالة الفعل على الزمان فقد عرف من الفرق المذكور
سابقا ايضا وليس كذلك ومعرفة ورود ضارب على الحد
المستفاد من التقسيم ظاهر واما معرفة عدم وروده على
الحد الذي تقوله مع حل الاعتراض فتوجيهه انه يعلم من الفرق
المذكور ان مرادهم ما دل على حدث في نفسه منسوب الى
موضوع مع الاقتران باحد الازمنة الثلثة فلو الا فلو انه
موضوع اه ينبغي ان يقال ههنا كما ان علم الجنس ايضا كذلك
ليكون تفريع قوله [illegible] التأويل عليه ظاهرا [illegible]
[illegible] بسبعه [illegible] الجنس بالمعنى [illegible] علم
الجنس موضوع للماهية من حيث هي هي كاسم الجنس موضوع
لها مع وحدة لا بعينها فتأمل لكن وجه القائل ان التقسيم

[illegible] ان المفهوم الصريح [illegible] على القصد [illegible] الارادة [illegible]

ان التقسيم لم يدل على عدم اعتبار النسبي الذي هو منشئ
الفرق وان لم يدل على اعتباره ايضا قوله هي ان صحة الحكم
على الشيء اه وكذا صحة الحكم بالشيء بنحو فضلا ذلك اذ لو لم يكن
مستقلا بنفسه لما امكن الحكم به على شيء كما عرفت فمن هذه
الجهة كما لا يثبت بها ايضا كذلك لا يثبتان بتمام معناهما
للغير فامتنع الخبر عنهما ايضا قوله بل لا يثبتان اه بل هذه
الترقي اي لا يثبت الشيء اصلا فضلا عن ان يثبت لهما
للغير فتأمل تدبر قوله الزم عليهم اه اي الزم ذكر الدليل لان معنى
وان لم يكن له معنى موضوع له حتى يقال انه وضع لنفسه في ظني
وضعه لذلك المعنى الا ان ذلك الدليل سهله حيث ذكر عن
الصورة لفظ جسق واريد به لفظه قوله لان المراد به اللفظ
كون المراد به اللفظ في الاية محل بحث على ان مقول القول بكونه
جملة حتى اذا وقع جملة خبر المبتدا ولا يصح لو قوعها خبر الذلك
فتصحيحها بتقدير القول على ما وقع في غير موضعه قوله لا يصح
اعتبار التواء دفيه ان المذكور اللفظ وارادة نفسه منه غير نادر
بل شائع [illegible] في الاستعمال ولقائل ان يقول على هذا التفسير يلزم
عدم انحصار الكلمة في الاقسام الثلثة والعطف في اعتبار هذا
التأويل فيه على ما لا يخفى انهما لا يستعملان الا في جزئيين قيل
انما يستعملان في مفهومها الكلي والخصوص انما يفهم من حيث
المركب الاضافي كما ان الحيوان في قولنا حيوان ناطق مستعمل
في معناه والتقييد بالناطق يفهم من جهة المركب الوضعي

لعل وجه التأمل ان اللفظ المستعمل في معناه [illegible] محكوما عليه ومحكوما به [illegible] والعام [illegible] لا يكون [illegible] محي الدين